

العلة في تحريم الميسر

س4 / فضيلة الشيخ، لماذا حُرِّم الميسر؟ وهل يُستثنى من تحريمه بعضُ الأنواع ؟ ج4 / ذكر الله العلة في تحريمه: أولاً: أنه رجس، أي: نجس نجاسةً معنوية حيث دخل من غير وجه شرعي. ثانيًا: أنه من عمل الشيطان. فهو الذي يُحَسِّنه ويدعو إليه ويُرَغِب في التعامل به؛ لأن الشيطان يحرص على الإيقاع في الحرام. ثالثًا: أن الشيطان يوقع بين أهله العداوة والبغضاء. فإن اللاعبين يغلب عليهم أنهم أصدقاء وأحباب، فمتى قمرهم واحد وأخذ أموالهم وهم ينظرون فلا شك أنهم سيبغضونه ويحقدون عليه، ويحملون في أنفسهم له العداوة والحسد، ويعملون الحيل للإيقاع به وإضراره جزاء ما أوقع بهم من الخسران الفادح. رابعًا: أنه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة، بحيث أنه يضيع وقتًا غاليًا في هذا اللعب واللهو، فهم في شغل شاغل عن العبادة والذكر والقراءة والعلم النافع، حيث أكبوا على هذا اللعب الذي هو مضيعة للوقت، وفي النهاية أخذ للمال بغير حق، وعلى هذا فإن التحريم عام في جميع أنواع القمار بلا استثناء، وإنما يباح العوض في المسابقة الجائزة بشروطها، والله أعلم.